

الإجراءات التي يجب اتخاذها في حالة غياب الطالب عن الامتحان

يتقدم الطالب بعذر تقبله لجنة شؤون التعليم والطلاب ويقبله مجلس الكلية لكي يعتبر الطالب باقى للإعادة وعليه دخول الامتحان في الدور التالي ليحتفظ بتقديره في المادة التي تغيب عنها.

أما إذا كان الغياب بدون عذر أو تقدم بعذر لم تقبله لجنة شؤون التعليم والطلاب ولم يقبله مجلس الكلية يعتبر الطالب باقى للإعادة ويحصل على الحد الأدنى للنجاح (تقدير مقبول) عند دخوله الامتحان في الدور التالي في المادة التي حرم منها بسبب الغياب.